رابط المادة على منصة باحث

مكتبة الفتاوى - ٨٢/ أحكام الصلاة #الصلاة

متى يقال الصلاة خير النوم في الأذان الأول أم في الأذان الثاني من صلاة الفجر | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الصلاة خير من النوم طبعا الحديث اولا عن مشروعيتها ثم اين موضعها؟ انه ما صح فيه الا اثر انس عند خزيمة ان من السنة ان يقول في الاذان اذا قال حي على الصلاة خير من النوم هذا اسناد صحيح هذا اسناده - 00:00:00

صحيح الاذان اذا اطلق الاصل فيه ما هو؟ الذي هو نداء للصلاة. فعلى هذا يكون هو الثاني. هذا يكون هو الثاني. اما ما جاء عند النسائي وغيره اذا اذنت اذانك الاول فقل هذا الحديث معلول لا يصح. في اكثر من علة هذا الحديث. فعلها ما في شيء في الباب. ما في شيء في الباب الا اثر انس واسناد الصحيح. واذا قال - 00:00:20

الصحابة من السنة يعني سنة النبي صلى الله عليه وسلم كما قال العراقي في الفيته قول الصحابي من السنة او نحوه امرنا حكم الرفع ولو بعد النبي قاله باعصر على الصحيح وقول الاكثري وقلنا الاذان اذا اطلق المقصود به ايذاء ينادي للصلاة على هذا - 00:00:40

في الاذان الثاني لا في الاذان الاول. نعم في حديث ان في الاذان الثاني وهو حديث نعيم النحام عند البيهقي. قال اذن مؤذن رسول الله صلى الله وسلم في ليلة شديدة القرن فقلت لو قال الا صلوا في الرحال فلما قال آآ الصلاة خير لهم قال الا صلوا - 00:01:00

في الرحال الى اخر الاثر لكن هذا الحديث فيه اضطراب هذا الحديث فيه اضطراب ومع هذا هذا صريح في ان الصلاة خير من النوم في الاذان الثاني لكن نقتصر على القاعدة المتقدمة - 00:01:20

ان الاصل في النداء والنداء الثاني هو النداء الثاني والاصل ان الاحكام متعلقة به والاصل انها احكام متعلقة به فكن انس يقوم من السنة اذا قال المؤذن الى الاثر عند ابن خزيمة باسناد صحيح اذا المقصود النداء النداء الثاني فعلى هذا يقول الصلاة خير من النوم مرتين في النداء الثاني من صلاة الفجر وهذا اصل - 00:01:30

قال قائل لما خصصتموه؟ نقول انا اصل في النداء الثاني. النداء الاول فرع عليه ثم قد يؤذن في النداء الاول قد لا يؤذن. ونحن نعرف ان اكثر الناس في مساجد - 00:01:50

لا يؤذنون النداء الاول. وهذا اكثرنا من قديم ليس حديثا. لان بعض العلماء صم يرى مشروعيته. فبالتالي يكثر من العلماء يؤذنون انما اللهم في رمظان قد يتواطؤون لانكم مستيقظين اما في غيرهم لا يتوقعون. فبالتالي ان ذا الحقيقي هو النداء للصلاة الذي هو من لم يجبه فلا صلاة الا من عذر كما قال ابن عباس - 00:02:00